

وَالْقَدْرُ سِرُّ الْإِلَهِ مَخْتْفِي

لَمْ يَطْلَعْ عَلَيْهِ نَبِيٌّ وَفِي

وَالْكَسْبُ لِلْعَبْدِ بِلَاتَانِ

مُقْتَرَنٌ بِقَدْرَةِ الْقَدِيرِ

وَالْكَسْبُ مِثْلُ الْعَبْدِ بِالْأَمْرِ

بِالنِّيَّةِ لِلْخَيْرِ وَالشَّرِّ وَرَمِي

أَنَّ مَالَ الْخَيْرِ فَذَلِكَ بِرِضَا

قَدْرٍ وَفَضْلٍ فَإِنَّ بَعْطَاهُ

وَمِثْلُهُ لِلشَّرِّ لَا يَرُحْنَاهُ

قَدْرَةٌ وَكَانَ فِي قَضَائِهِ

يُعَذِّبُ ثُمَّ يَتَابُ الْعَبْدُ

عَنْ مِثْلِ

عَنْ مِثْلِ شَرِّ مَا ذَكَ لَا يَرُدُّ

فَلَيْسَ مَجْبُورٌ بِإِعْطَاءِ الثَّوَابِ

وَلَا بِمَجْبُورٌ بِإِيْقَاعِ الْعَذَابِ

تَعْذِيبُهُ لِلطَّائِعِ بَعْدُ لَهُ

وَعَفْوُهُ عَنْ مَنْ عَصَا بِفَضْلِهِ

فَلَا عِيَا أَوْلَا نَاشِئٌ يُجِبُّ

يُعْطَى بَلَنْ شَاءَ وَمَنْ شَاءَ مَجْبُورٌ

كَذَلِكَ التَّعْذِيبُ لِلْأَطْفَالِ

وَمِثْلِهِمْ فَأَصْغَى إِلَى الْمَقَالِ

أَمَنْتُ بِاللَّوْحِ كَذَلِكَ بِالْقَلَمِ

وَفِي جَمِيعِ مَا بِهِ قَدْرَتُهُمْ